فإن كانت المعصية لحق آدمي فلها ركن رابع وهو التحليل من صاحب ذلك الحق وأصلها الندم
وهو ركنها الأعظم واتفقوا على أن التوبة من جميع المعاصي واجبة وأنها واجبة على
الفور لا يجوز تأخيرها سواء كانت المعصية صغيرة أو كبيرة

٨٠٣ أذهب البأس رب الناس واشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك
شفاء لا يغادر سقما ق عن عائشة
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اشتكى منا إنسان مسحه بيمينه ثم قال أذهب)
فيه استحباب مسح المريض باليمين والدعاء له وقد جاءت فيه روايات كثيرة صحيحة (لا يغادر سقما)
أي لا يترك والسقم بضم السين وإسكان القاف وفتحهما لغتان

٨٠٤ أذهب البأس رب الناس بيدك الشفاء لا كاشف له إلا أنت م عن عائشة
روى مسلم عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرقي بهذه الرقية وفي حديث
آخر عنها (أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث
فلما اشتد وجعه كنت أقرأ عليه وأمسح عنه بيده رجاء بركتها) قال النووي
وفي هذا الحديث استحباب الرقية بالقرآن وبالأذكار وإنما رقى بالمعوذات لأنهن
جامعات للاستعاذة من كل المكروهات جملة وتفصيلا ففيها الاستعاذة من شر
ما خلق فيدخل فيه كل شيء ومن شر النفاثات في العقد ومن السواحر ومن
شر الحاسدين ومن شر الوسواس الخناس

٨٠٥ اذهب فادع لي معاوية قال فجئت فقلت هو يأكل قال ثم قال لي
اذهب فادع لي معاوية قال فجئت فقلت هو يأكل فقال لا أشبع الله بطنه
م عن ابن عباس
قال كنت ألعب مع الصبيان فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فتواريت خلف باب
قال فجاء فحطأني حطأة وقال اذهب إلى آخره لا أشبع الله بطنه قال ابن
المثنى قلت لأمية ما حطأني قال قفدني قفدة) قال النووي أما
حطأني فبحاء ثم طاء مهملتين وبعدها همزة وقفدني بقاف ثم فاء ثم دال مهملة
وقوله حطأة بفتح الحاء وإسكان الطاء بعدها همزة وهو الضرب باليد مبسوطة بين
الكتفين وإنما فعل هذا بابن عباس ملاطفة وتأنيسا وأما دعاؤه على معاوية
أن لا يشبع حين تأخر ففيه الجوابان السابقان أحدهما أنه جرى على اللسان
بلا قصد والثاني أنه عقوبة له لتأخره وقد فهم مسلم رحمه الله من هذا الحديث

أن معاوية لم يكن مستحقا للدعاء عليه فلهذا أدخله في هذا الباب وجعله غيره من مناقب
معاوية لأنه في الحقيقة يصير دعاء له وفي هذا الحديث جواز ترك الصبيان يلعبون
بما ليس بحرام وفيه اعتماد الصبي فيما يرسل فيه من دعاء إنسان ونحوه من حمل هدية
وطلب حاجة وأشباهه وفيه جواز إرسال صبي غيره ممن يدل عليه في مثل هذا

٨٠٦ اذهب فادع لي فلانا وفلانا وفلانا ومن لقيت وسمى رجالا م عن أنس
قال تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل بأهله قال فصنعت أمي أم سليم حيسا
فجعلته في تور فقالت يا أنس اذهب بهذا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقل بعثت بهذا
إليك أمي وهي تقرئك السلام وتقول إن هذا لك منا قليل يا رسول الله قال
فذهبت بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال النووي فيه أنه يستحب لأصدقاء المتزوج
أن يبعثوا إليه بطعام يساعدونه به على وليمته (حيسا) هو الأقط والتمر والسمن
يخلط ويعجن وفيه الاعتذار إلى المبعوث إليه وفيه بعث السلام إلى الصاحب
وإن كان أفضل من الباعث لكن هذا يحسن إذا كان بعيدا من موضعه أو له عذر في عدم
الحضور بنفسه للسلام (التور) بتاء مثناة فوق مفتوحة ثم واو ساكنة إناء مثل
القدح (فقلت إن أمي تقرئك السلام وتقول إن هذا لك منا قليل يا رسول الله
فقال ضعه ثم قال اذهب فادع لي فلانا وفلانا وفلانا ومن لقيت وسمى
رجالا قال فدعوت من سمى ومن لقيت قال قلت لأنس عدد كم كانوا
قال زهاء ثلاثمائة) زهاء بضم الزاي وفتح الهاء وبالمد ومعناه نحو ثلاثمائة
وفيه أنه يجوز في الدعوة أن يأذن المرسل في ناس معينين وفي مبهمين
كقوله من لقيت من أردت وفي هذا الحديث معجزة ظاهرة لرسول الله صلى الله
عليه وسلم بتكثير الطعام (وقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أنس هات
التور) هو بكسر التاء من هات كسرت للأمر كما تكسر الطاء من أعط
(قال فدخلوا حتى امتلأت الصفة والحجرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليتحلق عشرة عشرة وليأكل كل إنسان مما يليه قال فأكلوا حتى شبعوا قال
فخرجت طائفة ودخلت طائفة حتى أكلوا كلهم فقال لي يا أنس ارفع
قال فرفعت فما أدري حين وضعت كان أكثر أم حين رفعت قال
وجلس طوائف منهم يتحدثون في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله
صلى الله عليه وسلم جالس وزوجته مولية وجهها إلى الحائط) هكذا هو في جميع النسخ

Copyright © King Saud University